



رأى الدين في الصور والتماثيل

پدیدآورنده (ها) : وافي، عبدالمجيد

اديان، مذاهب و عرفان :: نشریه رسالة الاسلام :: السنة الثالثة عشرة، محرم ۱۴۰۲ - العددان ۳ و ۴

صفحات : از ۳۶۳ تا ۳۴۸

آدرس ثابت : <https://www.noormags.ir/view/fa/articlepage/50850>

تاریخ دانلود : ۱۴۰۲/۰۸/۳۰

مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی (نور) جهت ارائه مجلات عرضه شده در پایگاه، مجوز لازم را از صاحبان مجلات، دریافت نموده است، بر این اساس همه حقوق مادی برآمده از ورود اطلاعات مقالات، مجلات و تألیفات موجود در پایگاه، متعلق به "مرکز نور" می باشد. بنابر این، هرگونه نشر و عرضه مقالات در قالب نوشتار و تصویر به صورت کاغذی و مانند آن، یا به صورت دیجیتالی که حاصل و برگرفته از این پایگاه باشد، نیازمند کسب مجوز لازم، از صاحبان مجلات و مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی (نور) می باشد و تخلف از آن موجب پیگرد قانونی است. به منظور کسب اطلاعات بیشتر به صفحه [قوانين و مقررات](#) استفاده از پایگاه مجلات تخصصی نور مراجعه فرمائید.



مقالات مرتبط

- مدارک و مأخذ پژوهشی در هنرهای تصویری و تجسمی
- آموزه‌های فوکو در باب هنر با تاکید بر آثار دیه گو و لاسکر، رنه مارگریت و فرانسیس گویا
- مداد الخطوط: رسالهٔ مجهول منسوب به میرعلی هروی
- از حکمت اسلامی تا حکمت هنر اسلامی؛ پژوهشی در باب الگوی جذابیت در پیام رسانی هنری دینی
- دو حکم جزئی تجربه گرایی
- بررسی قابلیت دیرینه‌شناسی فوکو در تحلیل نقاشی (تصویر)
- نگاهی به سیر آرا و عقاید دربارهٔ نظریهٔ محاکات
- اصول و مبانی نقد و پژوهش هنری: معنا و مفهوم نقد در آثار قدما (اسلامی - ایرانی)

عنایین مشابه

- رأى تولستوي في الاجتماع والدين على ذكر الانقلاب الروسي
- دراسات قرآنية: ما حل من الأرزاق وما حرم: رأى الدين في الذبائح والصيد واللحوم المحفوظة "المعلميات"
- الأشباح حقيقة علمية: رأى الدين وعلم النفس في ظهور الأشباح
- ما حل من الأرزاق وما حرم رأى الدين في اللحوم المحفوظة (المعلميات)
- ٢ الشيوعية في الإسلام (رأى لجنة الفتوى ورأى السيد جمال الدين الأفغاني)
- رأى عالم كبير في الدين والعلم وأثراهما في عصرنا وفكرنا وحياتنا
- الشيوعية في الإسلام (بين رأى لجنة الفتوى ورأى السيد جمال الدين الأفغاني)
- مطالعة ورأى في الدين والفن
- رأى في الإصلاح (كيف تنهض بالشرعية الإسلامية الفراء المؤتمرات الحديثة والاجماع في الإسلام - العقل في نظر الدين)
- الميراث في الدين الاسلامي ورأى الاستاذ عزيز خانکی فيه - بقلم الكاتب المعروف الاستاذ أحمد حلمي -

بحث حر عن :

رأي الدين في الصور والتماثيل

لفضيلة الرَّسَّاَزِ الْعَالَمِ الرَّسَّاسِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَابْنِ
الْمَدْرَسِ بِالْأَزْهَرِ

لا شك أننا إذا رجعنا إلى كلام الفقهاء المسلمين ، في أمر الصور والتماثيل فإننا نجدهم على الجلة أقرب إلى التشدد في التحرير منهم إلى الإباحة ، ولكنهم يتفاوتون في هذا التشدد .

فثلا نرى النووي^(١) - وهو من كبار الشافعية - يذهب إلى أبعد مدى في التحرير ف يقول :

قال أصحابنا وغيرهم من العلماء : تصوير صورة الحيوان حرام شديد التحرير ، وهو من الكبائر ، لأنه متوجع عليه بالوعيد الشديد المذكور في الأحاديث ، وسواء صنعه بما يمتهن أو بغيره فصنعته حرام بكل حال ، لأن فيه مضاهاة لخلق الله تعالى ، وسواء ما كان في ثوب أو بساط أو درهم أو دينار أو فلس أو إناه أو حائط أو غيرها^(٢) ، وأما تصوير صورة الشجر ورحال الإبل وغير ذلك مما ليس فيه صورة حيوان فليس بحرام ، هذا حكم نفس التصوير .

وأما اتخاذ ما فيه صورة حيوان فإن كان معلقاً على حائط أو ثوباً ملبوساً أو عمامة أو نحو ذلك مما لا يعد منها فهو حرام ، وإن كان في بساط يداس ومحنة

(١) صحيح مسلم بشرح النووي من ٨١، ٨٢، ١٤ ج ٤ .
والنووى هو الإمام عبي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف ، ولد سنة ٥٦٣ هـ ، ومات سنة ٦١٦ هـ

(٢) إمامطة بكل ما يصور يدل على انتشار ذلك في عصره انتشاراً شديداً .

ووسادة ونحوها مما يمتهن فليس بحرام ، ولكن هل يمنع دخول ملائكة الرحمة ذلك البيت ؟ وسيأتي ، قال : ولا فرق في ذلك كله بين ماله ظل وما لا ظل له .

قال : هذا تلخيص مذهبنا في المسألة ، وبمعنى أنه قال جماهير العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم ، وهو مذهب الثوري ومالك وأبي حنيفة وغيرهم .

وقال بعض السلف : إنما ينهى عما كان له ظل ، ولا يأس بالصور التي ليس لها ظل ، وهذا مذهب باطل ، فإن السر الذي أنكر النبي صلى الله عليه وسلم الصور فيه لا يشك أحد أنه مذموم ، وليس لصورته ظل ، مع باقي الأحاديث المطلقة في كل صورة .

وقال الزهرى (١) : النهى في الصورة على العموم ، وكذلك استعمال ما هي فيه ودخول البيت الذي هي فيه سواء كانت رقا في ثوب أو غير رقم ، وسواء كانت في حافظ أو ثوب أو بساط يمتهن أو غير يمتهن عملاً بظاهر الأحاديث ، لاسيما حديث المفرقة الذي ذكره مسلم ، وهذا مذهب قوى .

وهكذا نرى التوسي على تشدد هذا التشدد في حكم تصوير الحيوان ، سواء كان رقا في ثوب أو بساط أو درهم أو دينار أو فلس أو إتاء أو حافظ أو غير ذلك (٢) .

فلو أخذنا برأيه هذا لما جاز لآى فنان أن يرسم أي نوع من أنواع الحيوان أو الإنسان في غرض من أغراض الحياة .

كما زرناه يتشدد في تحريم استعمال ماصوره الغير أو رسنه ، فلا يبيح ذلك إلا إذا كان مستعملاً على سبيل الامتحان ، كبساط يداس عليه أو غير ذلك ، ومعنى هذا

(١) هو أبو بكر محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهرى ، من رواة الحديث روى عن صغار الصحابة ، سكن الشام ، ولد سنة ٥٠ هـ ، ومات سنة ١٢٤ هـ ، تهذيب الأسماء واللغات ص ٩٠ ج ١ - تعریف التهذیب لابن حجر س ٢٠٢ ج ١ .

(٢) يذكر المقريزى في رسالة التقوى : أن عمر بن الخطاب سك عملة من الدرهم والدنانير عليها الصور الكسرية والبيزنطية ولم يغير في رسم العملة شيئاً ، وإن كان قد أضاف إلى بعضها لا إله إلا الله وحده ، الله أحد ، محمد رسول الله ، ترى ماذا يكون رأى الفقهاء في عمر إذ فعل ذلك ، بل ترك الأمة تزاول التعامل بهذه السكك .

أنه لا يجوز استعمال الأطباقيات التي عليها الصور ، ولا تعليق الصور في ذاتها فوق الجدران ، وما إلى ذلك .

وزاء في هذا النص يعني بتوضيح موقف ملائكة الرحمة من دخول بيت فيه تصاوير أو عدم دخولهم ، فبأبي أن يفرق بين ما له ظل وهو التأليل ونحوها ، وما لا ظل له كالصور والرسوم ، ويسلك هذا كله في سلك المنع والتحريم ، وبأبي أن يقبل ما رواه عن بعض السلف من التفرقة بين ما لا ظل له وما له ظل ، فيحكم ببطلانه ، ويعارضه برواية أخرى يحکم بقوتها .

ويتبين مما ذكره النووي - وإن لم يرتفعه - أن بعض العلماء يفرق بين التأليل والصور أو الرسوم ، فيحرم التأليل صناعة أو اقتناه ، ويبعث الصور والرسوم إذا كانت رقأ في ثوب أو نحو ذلك ، سواء كانت مقتناة على سبيل الامتنان أو معلقة في حافظ أو غيره .

وزرى من الفقهاء من يتبعه ويترخص شيئاً ما ، كالقاضى عياض^(١) من المالكية الذى يقر جواز اتخاذ لعب البنات « التأليل الذى تتخذها البنات لعباً من مثل عرائس الحلوى أو الجبىس أو القطن ونحوه » استناداً إلى ما ورد من أن عائشة عند ماتزوجها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كانت صغيرة ، وكانت لها لعب صغيرة من هذا النوع ، وكان لها صاحب يلعبن معها ، ويعلق القرطبي^(٢) على ذلك بقوله : « قال العلامة : وذلك للضرورة إلى ذلك وحاجة البنات حتى يتدرجن على تربية أولادهن ، ص ٢٧٥ ج ٤ القرطبي . »

ويذهب بعض العلماء^(٣) إلى جواز التأليل عامه ، فضلاً عن الصور والرسوم ،

(١) هو أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض البصري - قبيلة من حبر - الأندلسي السيني ، ولد سنة ٤٩٦ هـ ، وتوفي سنة ٥٤٤ هـ . الصفة لابن شكوكاً من ٤٢٩ ج ١ ، الديبلاج للذهب من ١٦٨ .

(٢) هو أبو عبد الله محمد بن أحد الأنصارى القرطبي ، توفي سنة ٦٢١ هـ .

(٣) لم يذكر القرطبي ما يشير إلى شخصيات هؤلاء العلماء .

استناداً إلى ما جاء في قوله تعالى عن نبيه سليمان عليه السلام : « يعلمون له ما يشاء من خارج و تماثيل »، قالوا إن التمثال هو كل ما صور على صورة حيوان أو إنسان، وقالوا كان سليمان أنواع من التماثيل من زجاج ونحاس ورخام ، وإن بعضها كان يمثل صور الأنبياء تقدموا أو علماء أو صلحاء ، وبعضاً كان يمثل حيوانات أخرى ، كما يروى أنه كان يجلس على كرسى يقوم على أسدين من أسفله ونسرين فوقه ، فإذا أراد أن يصعد بسط الأساند له ذراعيهما ، وإذا قعد أطلق النسران أحنتهما ، أي أنها لم تكن مجرد تماثيل ساكتة ، ولكنها كانت تماثيل ذات حركات معينة .

وهذا الرأى حكاه مك^(١) في البداية ، وذكره الططس^(٢) قبله .

وكما استدلوا بذلك بفعل سليمان ، استدلوا له أيضاً بفعل المسيح عليه السلام الذي حكاه عنه القرآن في قوله تعالى : « إني أخلق لكم من الطين كهيئة الطير فأنفع فيه فيكون طيراً بإذن الله » .

وقد ذكرت هذه الآراء في تفسير القرطبي ، وإن كان قد روى ما يعارضها ويقرر خطأها ص ٢٧٤ - ١٤ .

والواقع أن لكل فقيه أو عالم من هؤلاء وجهة فيها ذهب إليه ، وأن هناك طائفه من الأحاديث النبوية يتبادلها أصحاب هذه الآراء ويستندون إليها .

وسيئلنا في هذا الأمر الذي وقع فيه الاختلاف أن زرده إلى الله ورسوله ، علا بقوله تعالى : « فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تومنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلاً » .

فلنفترض أهن ما ورد في هذا الباب من الكتاب والسنة إنعلم المحقيقة ، ولنبدأ بما ورد في السنة لكثرة وكثرة ما دار حوله ، فن ذلك :

(١) هو مك بن أبي طالب عموش بن محمد بن عختار المتربي الفارسي النحوى صاحب المجازية بلغ بلوغ النهاية (تفسير) وقد سنة ٣٥٥ هـ، وتوفى سنة ٤٣٧ هـ (كشف الظنون من ٤٠٠ ج ١ - بقية الوعاة السيوطى س ٣٩٦) .

(٢) ويعرف أيضاً باب النحاس ، وهو أبو جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل بن يوسف الراوى النحوى المصرى ، توفي سنة ٤٣٨ هـ (كشف الظنون من ٤٦٠ ج ١ بقية الوعاة من ١٥٧) .

(١) عن عائشة أنها نسبت ستراً وفيه تصاوير ، فدخل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قبره ، قالت : فقطعتها وسادتين فكان يرتفق عليها - متفق عليه ، وفي لفظ أحمد : فقطعته من قبورهن فقد رأيته متكتأً على إحداهما وفيها صورة .

وهذا الحديث يذكر كلمة « تصاوير » فهل يتحم أن الرسول صلى الله عليه وسلم كرمه وزرعه لم يجرد أن فيه تصاوير ؟ .

إننا لا نستطيع أن نقر بذلك ، لأن الحديث نفسه يذكر أن إحدى المرفتين قد بقيت فيها صورة ، وأنه قد اتكاً عليها ، مع بقاء هذه الصورة ، فلو كانت الكراهة والزعزع موجهة ضد التصوير والصورة لكان الحكم بالحرام قريباً ، ولو كان النص دالاً على أن الستر حين قطع أزيلت الصورة أو فسد وضعها كصورة لكان الأمر مقبولاً ، ولكن الصورة بقيت والرسول اتكاً عليها ، فلا بد لنا أن نلتزم سراً آخر لانتزاع الرسول للستر ، ولقطع عائشة إياه وسادتين ، وذلك السر في نظرنا هو كراهة النبي صلى الله عليه وآله وسلم للترفة ، واتجاهه لأن يكون بيته خالياً من وسائل الزينة والنعيم ، وليس ذلك لأن الزينة والنعيم والمستوى الرفيع في اتخاذ الستور والبساط وما إليها حرام على المؤمنين ، وإنما هو لموضع القدرة في حق الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ، فالآولى لا يفعل ذلك .

وهذا الذي تقرره تدل عليه رواية أخرى - فقد روى مسلم عن عائشة قالت : كان لنا ستراً فيه تمثال طائر ، وكان الداخل إذا دخل استقبله ، فقال لي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : حول هذا ، فإني كلما دخلت فرأيته ذكرت الدنيا .

وفي رواية أخرى عنها : « أنه كان لها ثوب فيه تصاوير ممدودة إلى سهوة - والسهوة بيت صغير منحدر في الأرض قليلاً شبيه بالخدع - فكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يصل إلىه - أى أنه كان تجاهه وهو يصل مستقبلاً القبلة - فقال : أخرجه عنى ، قالت : فأخرجه بفعلته وسادتين . »

قال القرطبي معلقاً على ذلك : قال بعض العلماء : ويسكن أن يكون تهبيك عليه السلام التوب وأمره بتأخيره ورعاً ، لأن محل النبوة والرسالة الكمال ، فتأمله :

بذلك يتبيّن أن السر الذي دعا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى كراهيته السر في الحديث الذي تحدث عنه ، وفي طلب تأخير سر آخر عنه كان منصوصاً في مكان واضح في مدخل البيت يستقبله المستقبل ، أو في مكان يتجه إليه رسول الله حين يصل ، كما تذكر الروايات الأخرى ، كل هذا يؤذن بأن السر هو كراهيته الدنيا ، والرفع عن مناعها وما يشغل القلب منها تورعاً وتوكلاً ، فليس له صلة بالصورة أو الصور التي في هذا السر أو ذاك

(٢) عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « أتاني جبريل فقال : إني كت أتيتك الليلة فلم يتعذر أن أدخل البيت الذي أنت فيه إلا أنه كان فيه تمثال رجل ، وكان في البيت قوام سر فيه تماثيل ، وكان في البيت كلب ، فر برأس التمثال الذي في الباب يقطع بصير كثيبة الشجرة ، وأمر بالستر يقطع فيجعل وسادتين منتبدين توطن ، وأمر بالكلب يخرج . ففعل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذلك ، وإذا بالكلب جرو ، وكان للحسن والحسين تحت نضد لها ، . رواه أحمد وأبو داود والترمذى ، وصححه وأخرجه النسائى .

وكل ما ذكر في هذا الحديث أن جبريل عليه السلام امتنع عن دخول البيت وفيه هذه الأشياء ، فلما أتى بهما يقول : هل كان استناعه كراهية الصور والتماثيل والكلب ؟ أو كان لما يدل عليه ذلك من اتجاه إلى اتخاذ هذه الأشياء ، وما لها من دلالة على التأنيق والترف واللهو ، بينما يراد من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن يكون بعيداً عن كل ما يجعله كالرؤساء الذين يقصدون إلى الفخامة والعلو .

نعم إن في الحديث تصريحاً بأن جبريل أمره بأن يقطع رأس التمثال ، وأن يقطع السر في قوله إلى وسادتين ، وأن يخرج الكلب ، ولكن ذلك في رأينا لا يقصد به إلا إلى إبطال اتخاذ هذه الأشياء على الوضع الذي اتخذت عليه ، ترفياً لمقام النبي صلى الله عليه وسلم عن مظاهر العلو المصطنعة على ستة الرؤساء والكتاب من أهل الدنيا ! ولا شك أن هناك فرقاً بين اتخاذ سر فيه تصاوير ، وتحويل هذا السر إلى وسادتين ينفع بها وتبطل معهما الدلالة على التزيد والتفع ، كما أن قيام تمثال رجل يؤذن بلون من ألوان التأنيق والتكتدر والزيستة ، وكذلك افتتاح كلب صغير بدون

حاجة إليه إلا مجرد اللعب به واللهو ، ولذلك فإن اتخاذ الكلب للحراسة ونحوها جائز ولا بأس به ، أما اتخاذه لمجرد الله والتفاخر بظهوره فإنه أنيقة لا يحبها الإسلام ، ولا يرضي أن ينشأ على حبها أبناء المسلمين .

وقد يفسر لنا هذا ما نراه في بعض البيوت الآن من عناية باقتناه الكلاب أو نحوها من النساين والقرود أحياناً ، كل ذلك للعبث والتظاهر بظهور من مظاهر الرذيلة ، والإسلام يكره ذلك ، ولا يجب أن تكون الأم على عليه ، ومن باب أولى لا يجب أن يكون بيت الرسول على شيء منه ، وهذا في نظرنا هو ما ينبغي أن يفسر به الحديث ، وبذلك يسكون في منزل عن حرمة التصوير أو التمايل أو عدم حرمتها .

(٣) عن ابن عباس: « وجاء رجل فقال: إنى أصور هذه التصاوير فأفتقى فيها، فقل: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: كل مصور في النار، يجعل له بكل صورة صورها نفساً تعذبه في جهنم ، فإن كنت لا بد فاعلا فاجعل الشجر وما لا نفس له ، متفق عليه .»

هذا الحديث هو الذي استند إليه من فرق بين تصوير الحيوان وتصوير الشجر ونحوه ، وأشد ما فيه ما رواه سماعا عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم من قوله : « كل مصور في النار ... الخ .»

(٤) ومثله ما روى عن ابن عمر: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: « الذين يصنعون هذه الصور يعذبون يوم القيمة يقال لهم أحياوا مخلقتم ، متفق عليه .» وما روى من قوله صلى الله عليه وآله وسلم: « من صور صورة عذبة الله يوم القيمة حتى ينفع فيها الروح وما هو بنافع » ، رواه البخاري والترمذى والنمسانى عن ابن عباس .

ونلاحظ على هذه الأحاديث ما يأتي :

١ - ألم كلام من حديث ابن عباس وحديث ابن عمر يقول ما يفهم منه أن الكلام في صور معينة ، إذ يقول الرجل الذي سأله ابن عباس: « إنى أصور هذه

ال تصاوير فأفتنى فيها ، ويقول ابن عمر نقلًا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « الذين يصنعون هذه الصور » .

ولاذن فهى صور معينة جرى عليها القول ، وانصب عليها الحكم ، ومن الجائز أن تكون صوراً لها دلالة دينية مختلفة لما عليه المஸون ، كالأشخاص التي تبعد من دون الله ، وقد يدل على ذلك ما ورد في حديث مسلم وغيره « أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم هتك درنو كلامائة كان فيه صور الخيل ذوات الأجنحة حتى اتخذت منه وسادتين ، والدرنو نوع من النسيج ذو وبر كالقطيفة كان يرسم عليه في صناعة النسيج ، وهذا الحديث الأخير يتحدث عن نوع معين من الصور هو الخيل ذوات الأجنحة ، ومن المعروف أن العادة جرت بتصوير الملائكة ذوي أجنحة ، أخذها مما ورد في الكتب الدينية من وصفها ، كما في قوله تعالى : « أولى أجنحة مشى وتلا ثورباع ، فالمتباذر أن صور الخيل لها أجنحة يلتقي بتصوير الملائكة وأجنحتها ، فكأن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم كره الاتحاح على الملائكة ، ولو من بعيد ، فلم يرض عن هذا النوع من الصور .

وبذلك يمكننا أن نقول إن تصوير من له قدرة من ملك أو نبي أو نحو ذلك ينبغي ألا ينظر إليه بارتياح .

٢ — أن هذه الأحاديث قد تحدثت عن المصورين أو عن التصوير عامة ، إن بعضها يشير إلى تحخيص التحرير بما كان ذا روح ، وبعضها يستثنى ما كان رقًا في ثوب ونحوه ، وبذلك يتعدد معناها بين التعميم والتحخيص ، وبين التماطل المحسنة والصور المرفومة .

وهذا ما دعى بعض العلماء إلى الخروج من تضارب الأقوال فيها بتأويلها ، ومن أهم ما رأينا في ذلك رأى أبي علي الفارسي^(١) ، فهو يقرر أن القدر المتفق عليه في هذه الأحاديث وأمثالها هو الحكم بتعذيب المصور ، ووراء هذا القدر المتفق عليه

(١) هو الحسن بن علي بن أحمد بن عبد الفارس بن محمد بن سليمان بن إدган الفارسي (٣٧٢ - ٤٢٨) عن وفيات الأعيان ج ١ / ٣٦١ ، مجمع الأدباء ج ٧ / ١٣٢ .

روايات أخرى أحادية لا تقييد القطع تصيف إلى هذا القدر المشترك شيئاً آخر هو أنه ، فقال لهم أحجاوا ما خلقت ،

فإذا قطعنا النظر عن هذه الروايات لم يبق معنا إلا الإخبار بتعذيب المصورين في مثل قوله : « إن أشد الناس عذابا يوم القيمة المصوروون » ، وهذا يقول أبو على الفارسي : « إن المراد بالمصورين الذين يكونون أشد الناس عذابا يوم القيمة هم فرقة الجحشة التي ترى أن الله تعالى جسم ويشبهونه بما خلق ، هؤلاء قد خالقو صريح القرآن في مثل قوله تعالى : « ليس كمثله شيء » ، ولم يكن له كفوا أحدا ، فاستحقوا أشد العذاب لأنهم افتروا على الله تعالى أمر من أمور العقيدة ، بل هو أمر عديدة من العقائد التي جاتت بها الأديان لاتصالها بذات الله جل علاه ، لذلك يكون مفهوماً أنهم يستحقون أشد العذاب تبعاً لعظم جرمتهم وشנאعتها ، ولا يعقل أن يكون مجرد تصوير صورة مجسمة أو مرفومة سبباً في نظر الشارع لاستحقاق أشد العذاب بهذا الإطلاق ، فأين هذا من جريمة الزنا مثلاً ، أو من جريمة قتل النفس التي حرم الله قتلها ، أو غير ذلك من الجرائم العظيمة ، ويحدّر بنا أن ننقل كلام أبي على نفسه بعد أن قدمنا له بهذه المقدمة :

قال أبو على الفارسي في كتابه « الحجة » (١) :

فاما قوله : « ثم اتخذوا العجل » ، قوله : « باخاذكم العجل » ، « اتخذوه » وكأنوا ظالمين ، « واتخذ قوم موسى من بعده من حلبيهم عجلاً جسداً » ، فالتقدير في ذلك كلة : اختنوه إلهاً ، خذل المعمول الثاني .

والدليل على ذلك أن الكلام لا يخلو من أن يكون على ظاهره ، كقوله : « كثيل العنكبوت اتخذت ... » ، أو يكون على إرادة المعمول .

فلا يجوز أن يكون على ظاهره دون إرادة المعمول الثاني لقوله عز وجل :

« إن الذين اتخذوا العجل سينالهم غضب من ربهم وذلة في الحياة الدنيا » .

ومن صاغ عجلاً أو نحراً أو عمله بضرر من الأعمال لم يستحق الغضب من الله

(١) خطوط بدار الكتب تحت رقم ٦٢ ، « مصور » من ٣٥٦ ج ١ .

عزعجل والوعيد عند المسلمين ، فإذا كان كذلك علم أنه على ما وصفنا من إرادة المفعول الثاني المعنوف في هذه الآى .

فإن قال قائل قد جاء في الحديث : يعذب المصورون يوم القيمة ، وفي بعض الحديث : ويقال لهم أحيوا ما خلقت . فما : يعذب المصورون يكون على من صور الله تصوير الأجسام ، وأما الزيادة في أخبار الآحاد التي لا توجب العلم ، فلا يقبح بذلك في الإجماع على ما ذكرنا .

إلى هنا ينتهي نص كلام أبي على ، وما يلفت النظر ويسترعى الانتباه أنه يقرر جواز صياغة فعل أو نحرة إلى آخره تقرير المسلمات ، وأن هذا الفعل لا يمكن أن يكون بذلك سببا لاستحقاق غضب الله .

فإذا بدا أمام عينيه أن أحدا سيعرض على هذا الذي يقرره بحديث : إن من أشد الناس عذابا ... الخ ، خرج من هذا الاعتراض بتأويل الحديث على النحو الذي أوله به .

ولا شك أن هذا رأي خطير يدل به عالم في شأن التصوير ، عالم عظيم في القرن الرابع المجري ، وبهيء السبيل لم يطمئن إلى حكم التحرير ، أو بقول أحاديث تعذيب المصورين بمثل ما أورثها به أبو على .

* * *

بهذا يتبيّن أن استنباط التحرير من الأحاديث ليس ضربة لازب كما يرى المتشددون ، وأن الأمر لا يبعدو أن يكون فيما فيها روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، لنا أن نعارضه بفهم آخر .

ويبق بعد ذلك أن ننظر في القرآن الكريم ، لنرى هل فيه دليل أو شبه دليل على منع التصوير أو التماثيل .

١ - يضر بعض الناس ، الأنصاب ، في قوله تعالى : إنما الحر والمسير والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه ، بأنها الأولان ، ومع أن هذا التفسير ليس هو أظهر الآراء في تفسير ، الأنصاب ، يل أظهرها أنها الأجراء التي كانت تنصب وتذبح عليها القرابين .

فإن أحدها لا ينزع في أن اتخاذ الأوثان وصناعتها ترويجاً للوثنية والشرك أمر حرم لاجماعاً، فليكن هذا النوع من التأثيل حرماً، ولكن لا يصح أن نطلق معه القول بتحريم جميع التأثيل حتى التي لم يقصد بها ولا يفهم منها أى معنى من معانى الوثنية.

٢ - ورد في سورة سباء إخباراً عن سليمان عليه السلام وما يسره الله له قوله عز وجل : « يعلمون له ما يشاء من مخاريب وتماثيل وجفان كالجواب وقدور راسيات اعملوا آل داود شكرأ وقليل من عبادى الشكور » .

وقد سبق لنا أن ذكرنا أن هناك فريقاً من العلماء يرى إباحة التصوير بجميع أنواعه جسماً أو غير جسم استناداً إلى هذه الآية، والذين يمنعون ويحرمون يستندون إلى أن حكم الإباحة إنما هو في شريعة غير شريعتنا، وقد حرمت الصور والتماثيل في شريعتنا.

والواقع أن المسألة لا يمكن أن تمر بهذه السهولة استناداً إلى الإحاديث التي شرحتها وناقشت آراءهم فيها ، وأن الآية الكريمة التي تذكر هذا عن سليمان ، يدل سياقها على تمجيد نعم الله تعالى على سليمان ، وتعديل مظاهر الحضارة والرق الصناعي في عهده ، فهي تذكر المخاريب والتماثيل والجفان والقدور ، كما ذكرت من قبل تسخير الريح غدوها شهر ورواحها شهر ، وكما ذكرت من قبل نعم الله على داود أبي سليمان من إلاته الحديد له ، وإسلامة عين القطر ، وتأويلاً للجبال معه والطير .. الخ وقد ختم ذلك كله بقوله تعالى : « اعملوا آل داود شكرأ وقليل من عبادى الشكور » ، فاعتبر أن هذا كله نعم تستحق الشكر ، وطلب أن يكون هذا الشكر أعمالاً إيجابية ، فلم يقل : اشکروا يا آل داود ، ولكن قال : اعملوا شكرأ .

ويبعد أن يباح لنبي من الأنبياء شيء ويحمد هذا التمجيد ، وبعد نعمة تستحق الشكر العدل ، ثم يقال إن هذا مما نسخه شريعة الإسلام ، لأن شريعة الإسلام ما جاتت لتنسخ مثل هذا ، وإنما تمنع عنهم لاصرهم والأغلال التي كانت عليهم ، وليس هذا من قبيل الإصر والأغلال ، وإنما هو من قبيل الرق الصناعي والفن .

وظاهر أن التماثيل التي كانت تصنع لسلیمان ليست تماثيل وثنية وشرك ، وإنما أباحت في أي دين من الأديان طرفة عين .

والخلاصة أن هذه الآية أجدر بأن تدل على الإباحة لا على التحرير ، وشبيه بهذا ما ورد في الكتاب العزيز حكاية عن عيسى : إن أخلق لكم من الطين ... الخ ، فهذا رسول كريم استباح بإذن ربِّه أن يخلق ، أي يصنع تمثلاً كهيئَة الطير ولو كان ذلك قبيحاً من البشر ، لما أذن الله أن يفعله رسول من رسله ، ولا يقال إن هذا إنما هو مقام المعجزة في شأن عيسى ، لأننا نقول إن المعجزة ليست في صنعه مكوناً عن هيئَة الطير ، ولكن في النفح فيه فيكون طيراً بإذن الله .

ومن يتأمل أسلوب القرآن الكريم في إثبات وجود الله وعظمته ، يجد أن هذا الأسلوب يعين على انتظار إلى ما خلق الله من شيء في السموات والأرض ، إلى دقة الصنعة التي تتجلّى في النبات ، وتتجلى في الحيوان ، وتتجلى في الجماد .

فأَنَّه تعالى يقول : « قل انظروا ما ذا في السموات والأرض » ، ويقول : « قل سيروا في الأرض ثم انظروا » ، فكيف يطلب من الناس النظر والتدبر ومشاهدة العجائب من خلقه ، وصنع الله الذي أتقن كل شيء للوصول إلى الإيمان بوجود الله ووحدانيته ، ثم يمنع المصور أن يصور هذه الأشياء ، أو الرسام أن يرسمها ، أو النحات أن يمثلها ، أليس ذلك كله تمجيداً لصنعة الله وإعراضاً عن جمالها ودقتها بريشة الفنان أو آلة المثال ، وهل يختلف هذا عن تصوير عجائب خلق الله بالشعر الذي هو أيضاً من الفنون ؟ إن هذا وذاك ما هو إلا مخاطبة للعاطفة عن طريق ما يسمع إذا قلت شعراً أو نثراً ، وعن طريق ما ينقش إذا رسمت أو مثلت أو صورت ، وعن طريق ما ينظر إذا سرت في الأرض ثم تأملت .

* * *

ويجدر في هنا أن أنقل رأي الإمام محمد عبده في ذلك الموضوع ^(١)

قال الإمام : لهؤلاء القوم حرص غريب على حفظ الصور المرسومة على

(١) تلاهن تاريخ الإمام السيد رشيد رضا ص ٤٩٨ ج ١ .

الورق والنسيج ، ويوجد في دار الآثار عند الأمم الكبرى ما لا يوجد عند الأمم الصغرى ، كالصقلين مثلا ، يحفقون تاريخ رسها واليد التي رسمتها ، ولم تفاس في افتتاح ذلك غريب ، حتى أن القطعة الواحدة من رسم « روائيل » مثلا ربما تساوى مئات من الآلاف في بعض المتاحف ، ولا يهمك معرفة القيمة بالتحقيق ، وإنما المهم هو التفاس في افتتاح الأمم لهذه التقوش ، وعدد ما أتفق منها من أفضل ما ترك المقدم للتأخر ، وكذلك الحال في التأليل ، وكلما قدم المتروك من ذلك كان أعلى قيمة ، وكان القوم عليه أشد حرصا ، هل تدرى لماذا ؟

إذا كنت تدرى السبب في حفظ سفك للشعر وضبطه في دواوينه . والمالحة في تحريره ، خصوصاً شعر الجاهلية ، وما عنى الأوائل رحهم الله بجمعه وترتيبه ، أمكنك أن تعرف السبب في حافظة القوم على هذه المصنوعات من الرسوم والتائيل ، فإن الرسم ضرب من الشعر الذي يرى ولا يسمع ، والشعر ضرب من الرسم الذي يسمع ولا يرى ، إن هذه الرسوم والتائيل قد حفظت من أحوال الأشخاص في الشؤون المختلفة ، ومن أحوال الجماعات في الواقع المتوعة ، ما تستحق به أن تسمى ديوان المحبات والأحوال البشرية ، يصوروون الإنسان والحيوان في حال الفرح والرضا ، والطمأنينة والتسليم ، وهذه المعانى المدرجة في هذه الألفاظ متقاربة لا يسهل عليك تمييز بعضها عن بعض ، ولكن تنظر في الرسوم المختلفة فتجد الفرق ظاهراً باهراً ، يصوروه مثلاً في حالة الجزع والفرز ، والخوف والخشية ، والجزع والفرز مختلفان في المعنى ، ولم أحصهما هنها طبعاً في جمع عينيه في سطر واحد ، بل لأنهما مختلفان حقيقة ، ولكنك ربما تتعسر ذهنك لتحديد الفرق بينهما وبين الخوف والخشية - ولا يسهل عليك أن تعرف متى يكون الفرز ومتى يكون الجزع - وما الميزة التي يمكن عليها الشخص في هذه الحال أو تلك . وأما إذا نظرت إلى الرسم وهو ذلك الشعر الساكت فإنك تجد الحقيقة بارزة لك تتمتع بها نفسك ، كما يتلذذ بالنظر إليها حك .

ثم يقول : حفظ هذه الآثار حفظ للعلم في الحقيقة ، وشكر لصاحب الصنعة على الإبداع فيها ، إن كنت فهمت من هذا شيئاً فذلك بغيتى ، وأما إذا لم تفهم فليس

عندى وقت لتفيمك بأطول من هذا ، وعليك بأحد المغويين أو الرسامين أو الشعراء المقلقين ليوضع لك ما غمض عليك إذا كان ذلك من ذرعه .

ربما تعرض لك مسألة عند قراءة هذا الكلام ، وهي : ما حكم هذه الصور في الشريعة الإسلامية إذا كانقصد منها ما ذكر من تصوير هنات البشر في انفعالاتهم النفسية ، أو أوضاعهم الجسمانية ، هل هذا حرام ، أو جائز ، أو مكروه ، أو مندوب ، أو واجب ؟ .

فأقول لك : إن الراسم قد رسم ، والفائدة بحقيقة لا نزاع فيها ، ومعنى العبادة وتعظيم التمثال أو الصورة قد يحيى من الأذهان ، فإما أن تفهم الحكم من نفسك بعد ظهور الواقع ، وإما أن ترفع سرزا إلى المفتي وهو يحييك مشافهة ، فإذا أوردت عليه حديث : « إن أشد الناس عذابا يوم القيمة المصوروون » ، أو ما في معناها مما ورد في الصحيح ، فالذى يغلب على ظني أنه سيقول لك إن الحديث جاء في أيام الوفنة وكانت الصور تختفى في ذلك العهد لسبعين : الأول : الله ، والثانى : التبرك بمثال من ترسم صورته من الصالحين ، والأولى بما يبغضه الدين ، والثانى بما جاء الإسلام لمحوه ، والمصور في الحالين شاغل عن الله أو يهدى للإشرار به ، فإذا زال هذان العارضان وقدرت الفائدة كان تصوير الأشخاص بمثابة تصوير النبات والشجر في للصناعات ، وقد صنع ذلك في حواشى المصاحف وأوائل السور ولم يمنعه أحد من العلماء ، مع أن الفائدة في نقش المصاحف موضع النزاع ، وأما فائدة الصور فما لا نزاع فيه على الوجه الذى ذكر .

وأما إذا أردت أن ترتكب بعض السيئات في محل فيه صور طبعاً فيأن الملوكين الكاتبين أو كاتب السينات على الأقل لا يدخل محلها فيه صور كما ورد ، فليايك أن تظن أن ذلك ينجيك من إحصاء ما تفعل ، فإن الله ربكم عليك وناظر إليك ، حتى في البيت الذى فيه صور ، ولا أظن أن الملك يتأخر عن مرافقتك إذا تعمدت دخول البيت لأن فيه صورا .

ولا يمكنك أن تنجي المفتى بأن الصورة على كل حال مظنة العبادة ، فإني أعلم

أنه يقول لك إن لسانك أيضاً مظنة الكذب ، فهل يجب ربطه ، مع أنه يجوز أن يصدق ، كما يجوز أن يكذب .

وبالجملة إنه يغلب على ظني أن الشريعة الإسلامية أبعد من أن تحرم وسيلة من أفضل وسائل العلم بعد تتحقق أنه لا خطر فيها على الدين ، لا من جهة العقيدة ، ولا من جهة العمل .

• • •

ولذا تركنا الإمام محمد عبده من علماء هذا العصر ، فإن عالماً آخر فقيهاً مالكيًا مصرياً ، هو الإمام القرافي ^(١) صاحب كتاب الذخيرة ، الذي لا نظير له في الفقه المقارن بين المذاهب عامة وفقه المالكية خاصة ، وصاحب كتاب الفروق الذي يدل على عمق دراسة الشريعة الإسلامية وبحره في قواعدها .

يقول الإمام القرافي ^(٢) : بلغى أن الملك الكامل وضع له شمعدان كلما مضى من الليل ساعة افتتح باب منه ، وخرج منه شخص في خدمة الملك ، فإذا انقضت عشر ساعات طلع الشخص على أعلى الشمعدان ، وقال : « أصبح الله السلطان » . فيميل أن الفجر قد طلع .

إلى هنا والأمر مجرد إخبار عن الغير ، لكنه يقول بعد ذلك عن نفسه : وعملت أنا هذا الشمعدان ، وزدت فيه : أن الشمعة يتغير لونها كل ساعة ، وفيه أسد تغير عيناه من السواد الشديد إلى البياض الشديد إلى الحمرة الشديدة ، ويسقط حسانان من طائرتين ، ويدخل شخص ويخرج شخص غيره ، ويغلق باب

(١) هو شهاب الدين أبو العباس أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن الصنهاجي المصري المشهور بالقرافي (٦٢٦ - ٦٨٤ھ).

(٢) في كتابه المخطوط بدار الكتب « قائق الأصول شرح المحسول » مخطوط رقم ٤٧٢ أصول جـ أول من ١٠٨ .

ويفتح باب في كل ساعة لها لون ، وإذا طلع الفجر طلع الشخص على أعلى الشمعدان وأصبعه في أذنه يشير إلى الأذان ، غير أنني عجزت عن صنفة الكلام^(١) .

ثم هو يقول بعد ذلك :

«وصنعت أيضاً صورة حيوان يعشى ويلتفت يميناً وشمالاً وبصفر ولا يتكلم» .
فليت شعرى هل نسى هذا الإمام الجليل أو تناهى تلك الروايات الحديثية التي فسروها ذلك التفسير الضيق المترتب ، وهل سرع نفسه وهو إمام جليل فقيه في الشريعة وأصولها أن يخرج على أحکامها عاصياً الله ورسوله بصناعته تلك التماثيل التي وصفها .

وهل يجب علينا أن نعتقد أن الإمام القرافي سيأتي يوم القيمة واقفاً على رأس صف طويل من رجال الفنون التصويرية متظراً أن يلقى به وجهه في أشد العذاب لأنه صور رجلاً أو سداً أو طائراً ؟

وإذا كان المسلمين ينظرون إلى مثل هذا العالم الفذ الذي يخدم عقيدة الإيمان بالله مثل هذه النظرة ، فإذا يكون وضيهم بين الآم والحكم عليهم من أهل الحضارات والمدنيات ؟

(١) و قريب من ذلك ما رواه ابن جبير (ولد سنة ٤٠ هـ) في رحلته عن وصف الساعة التي كانت بجامع دمشق وفيها تثال صدور ، وكانت هذه الساعة عبارة عن طيفان من نحاس يمتد ساعات النهار ، وعند اقتساء ساعة يسقط من كل طاق منتجان من نحاس في في المصقرين المنصوعين من النحاس أيضاً ، وكانت تحت كل صقر طاس من النحاس المتقوب ، فإذا انتهت ساعات النهار التي كل صقر بندقه من فه في الطاس فتتراجع بسرعة إلى الغرفة محدثة صوتاً عظيباً ، وكانت هذه الساعة تضاء بالليل بما يقرب من ذلك في الجيل .
ورحلة ابن جبير إلى دمشق في عصر صلاح الدين .